

الحماية القانونية للقيم الاجتماعية «دراسة مقارنة»

د. أزهرى عباس الظاهر

مستخلص

الدولية والوطنية للقيم الأخلاقية، رعاية الشريعة الإسلامية للقيم الأخلاقية الراقية ووجوب المحافظة عليها وعدم الاهتمام بالقيم يؤدي إلى تفويض الكيان الجامع للأمة. توصي الدراسة بضرورة تفعيل النصوص الدستورية والقانونية لحماية القيم الاجتماعية، وجعل القيم الاجتماعية من أولويات المناهج الدراسية ووضع برامج تثقيفية تهتم بإبراز القيم الاجتماعية في كافة مؤسسات الدولة في شكل دروس ومحاضرات ومسلسلات درامية تعكس الضعف والخوار الذي يهدد بالقضاء للقيم الاجتماعية الفاضلة.

هدفت هذه الدراسة على التركيز بإبراز الحماية القانونية للقيم الاجتماعية والأخلاقية، استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي والتحليلي الوصفي لبيان أهمية القيم والحماية القانونية اللازمة لرعايتها. جاءت هذه الدراسة في ثلاث مباحث المبحث الأول تضمن مفهوم القيم وأنواعها وتناول المبحث الثاني القيم الاجتماعية والآثار السالبة الواقعة عليها وفي المبحث الثالث الحماية القانونية والشرعية للقيم الاجتماعية. توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها: حماية القوانين

Abstract

The study aimed to focus on displaying the legal protection of social values and morals, the study used the inductive and analytical descriptive method to show the importance of values and the legal protection necessity to care it. This study represented in three sections, the

first section included the concept of values and their types, the second section dealt with social values and the negative effects on it, and in the third section the legal and legitimacy protection for social values. The study reached a number of findings, the most important of which are: the protection of international

and national laws for moral values, the Islamic Sharia's care for high moral values and the necessity of preserving it, and the lack of interest in values leads to the delegation of the collection unit to the nation. The study recommends the necessity of activating the constitutional and legal texts to protect social

values, making social values a priority in the curricula, and setting up educational programs concerned with highlighting social values in all state institutions in the form of lessons, lectures and drama series that reflect weakness that threatens to eliminate righteous social values.

مقدمة

ونشر القيم غير الفاضلة . والمشرع عندما يضع قاعدة قانونية يأمر الكافة باتباعها وينذر بالعقاب عند مخالفتها خلافا للأوامر والنواهي الدينية التي تظل محصورة في الاكراه المعنوي فقط وبتوبيخ الضمير والتهديد بالعقوبة في الدار الآخرة وذلك بسبب الجهل بالدين وقواعده الاصولية ومقاصده الشرعية لذلك اعتمدت المجتمعات على العمل بالقواعد القانونية بعيدا عن القيم الدينية والتي من المفترض ان تكون هي الاصل في تقويم السلوك نحو القيم الفاضلة لأنها اكمل واسهل واعظم من القوانين إلا أن القيم الدينية تحتاج إلى علماء ودعاة مؤهلون ويكونون قدوات لأممهم وشعوبهم والمجتمعات دائما

دائماً تقع الجرائم وتتعدد في المجتمع اللاأخلاقي وذلك لانعدام القيم الأخلاقية التي تستند على مبادئ يقوم عليها المجتمع الراقي وتستخدمها التشريعات الوطنية عن طريق الدساتير والقوانين الوضعية كما ان الرعاية الاسلامية للقيم هي من اعظم مرتكزات الفضيلة والتسامح بين الناس وهناك قيم اجتماعية مشتركة حيث تتعايش وتتولد عنها افكار مضيئة كالقيم الاسلامية والمسيحية إذا وجدت مناخا صالحا كذلك القيم الحزبية والنقابية والرياضية مع اختلاف مجتمعاتها واسوا مافي القيم تلك التي تدفع بأنصارها نحو الترويج

المبحث الاول

مفهوم القيم وانواعها وخصائصها

المطلب الاول

القيم والمثل العليا

تعتبر القيم هي المثل العليا في كافة المجتمعات البشرية وهي معيار التقدم بمختلف ثقافات ومعتقداتها عبر التاريخ دون النظر إلى مصادر هذه القيم و تعتبر القيم أنها مجموعة من المبادئ والقواعد العامة التي توجه السلوك البشري داخل المجتمع نحو تحقيق ما يعتقد انه الخير وتجنب ما ينظر اليه على انه يجسد الشر كما أن القيم الأخلاقية تستهدف تحسين العلاقات بين البشر وإعطاء الحياة البشرية معنى يساعد على الحفاظ على التماسك الاجتماعي بالرغم من وجود الفوارق والتناقضات داخل المجتمعات البشرية⁽¹⁾ ويقصد بالقيم المعايير والموازن الموجهة لحركة الإنسان والضابطة والحاكمة للفعل الحضاري بكل تنوعاته وامتداداته وتشكل القيم كل المقاصد والمصالح وفي الشريعة الاسلامية تعتبر القيم

معيار تطورها وحضاراتها يعتمد على القيم الإنسانية والاجتماعية والأخلاقية الراقية وهذا يقع على عاتق العلماء والدعاة والمثقفين والمناهج التربوية والتعليمية برعاية الدولة.

أهداف البحث:

1. التركيز على القيم الاجتماعية وتطورها.
2. توضيح اسباب انهيار القيم الفاضلة.
3. لفت الانظار إلى ان الخطاب الديني والتربية السليمة اقوي من العقاب القانوني في مسالة المحافظة على القيم الاجتماعية بينما نجد العقاب القانوني يكتفي في معظم الاحيان بالغرامة والحبس وذلك في احسن أحواله.

أهمية الموضوع واسباب اختياره:

تتبع أهمية الموضوع من عنوانه وحاجة المجتمع إلى الاهتمام بخلق مجتمعات إنسانية ذات قيم أخلاقية عالية تدعو إلى التعايش بسلام مع الجميع مهما اختلفت آراؤهم وافكارهم وثقافتهم.

منهج البحث:

اتبع الباحث المنهج الاستقرائي والوصفي والتحليلي المقارن .

يري افلاطون في كتابه (الجمهورية الفاضلة) والفارابي في كتابه (اراء اهل المدينة الفاضلة) فالإنسان مخلوق مجتمعي بالفطرة ويحتاج في حياته التعاون مع غيره ووجد الباحث ان المجتمعات السابقة نشأت وتطورت بعيدا عن فكرة الانعزالية وكانت تستند على مكونات وعناصر ساهمت في توثيق الروابط بين أفرادها وكانت تخضع لقيم اجتماعية تشكل المصدر الاجتماعي لمظاهرها الاجتماعية^(٤).

وعندما انتقل الإنسان من مجتمع الفطرة والبدائية إلى المجتمع السياسي اصبح يعيش الإنسان يعيش في تجمعات بشرية لها أسلوبها في الحياة والتفكير والتعامل مرتكزة على العديد من المعتقدات والقيم وبمرور الزمن تراكمت هذه المعتقدات والقيم وترسخت واصبحت تراثاً يلتزم به الجميع ويسعى للحفاظ عليه منتقلاً من جيل إلى جيل حتي تعاقبت الاجيال وكانت هذه المجتمعات قديما قد سيطر عليها الجهل والخرافة مما ساعد على انتشار الجهل والتخلف وانحطاط في

هي روح الشريعة الاسلامية ومنهاجها الذي تتميز بها عن غيرها من الشرائح . وتعتبر القيم الاجتماعية كذلك في حقوق الإنسان (فقد جاء تعريف القيم حسب حقوق الإنسان في المفهوم الغربي بانها (مجموعة الاحتياجات أو المطالب التي يلزم توافرها بالنسبة إلى عموم الاشخاص وفي أي مجتمع دون أي تمييز بينهم لاعتبارات الجنس أو النوع أو اللون أو العقيدة أو السياسة أو الاصل الوطني أو لأي اعتبار آخر)^(٢).

كما تعرف الشريعة الاسلامية مفهوم حقوق الإنسان بأنها (المزايا الشرعية الناشئة على التكريم الإلهي للإنسان والتي يجب على الجميع رعايتها تنفيذاً لأحكام الشارع وتحقيقاً لمقاصده)^(٣).

وتأتي أهمية القيم الاجتماعية والأخلاقية من أن الإنسان كائناً مجتمعياً ولايستطيعان يعيش منعزلاً وللمجتمع البشري مكونات وقيم تساعد على توثيق الروابط بين افراده ويعني بالمجتمع البيئة الطبيعية بظهور القواعد القانونية فلا يوجد مجتمع منظم دون قانون والإنسان كما

والتفكير السليم الذي يوفر له الشعور بالسعادة والأمن والطمأنينة^(٥) ويؤكد علماء الاجتماع ان المجتمع البشري هو في الحقيقة بناء معياري قيمي تتكون منه قواعد للسلوك الإنساني بينما نجد ان الإنسان يتميز عن غيره من الكائنات بأنه مخلوق مدرك للقيم وخاضع لها كما تعتبر القيم صورة للمجتمع لانها الضابط المعياري الاساسي لسلوك الفرد والجماعة.

المطلب الثاني

خصائص القيم

١. تعتبر القيم ذاتية وشخصية يحسها كل فرد على نحو خاص به وتتوقف على ما يملك من اعتقاد وإيمان^(٦).
٢. كما تعتبر القيم أيضاً أنها غير خاضعة للقياس فهي إنسانية وغير محدودة^(٧).
٣. تعتبر القيم أنها نسبية تختلف باختلاف الأفراد والأمكنة والأزمنة والبيئات والثقافات والحاجات والرغبات^(٨).
٤. وتتميز القيم كذلك بأنها تخضع لسلم هرمي تتغير فيه المراتب

المجتمعات القديمة وكل ما ارتقت امة هبطت بعوامل الجهل مما اوجب السعي وراء ايجاد مجتمع متحضر يحمل قيما تدفع به إلى الامام وتقوم على قواعد ومقاييس تحمل فكرة التطور وتسود في المجتمع بأفكار مستنيرة تعتقدها الجماعة وتتخذها معايير للحكم على الاعمال والتصرفات وتزيد عليها من الصفات ما يجعل الخروج عليها والانحراف عنها عملاً يجافي مثل الجماعة ويعرض من يخالفها للعقاب والشعور.

بالذنب والندم فكل مجتمع يميل للتقيد بمجموعة قيم تراكمية عبر العصور وتحمل في طياتها بذرة فنائها من الجهل والقبلية والعنصرية وكل تراث قومي يجعل من التقليد الأعمى جزءاً مهماً في حياته ويمارس هذا المجتمع أنواعاً من الضغوط الاجتماعية ليحافظ على هذه القيم الموروثة ويمنع الإساءة لها بإسم التراس هذا مجتمع غير متطور بينما كان الأجدد والواجب على المجتمع البحث عن ايجاد سلوك بنظام قيمي ثابت يجعله اقدر على التكيف النفسي

والدرجات تبعاً لظروف الفرد ورغباته وتبعاً لتغير نظرتة للحياة وتبعاً لتطوره العقلي والاجتماعي ووضعه الاقتصادي وإذا كانت القيم لا تتخذ مرتبة ثابتة في نفس الفرد أو المجتمع فإن وتيرة التغير تختلف من قيمة إلى قيمة وهناك قيماً لا تثبت على حال وهناك قيم تتغير ببطء وصعوبة وهناك قيم جوهرية لا تتغير ولا تتبدل وأهمها القيم الروحية والخلقية مما يؤكد أهمية طلب العلم واحترام القواعد العلمية لتطبيق القيم الإيمانية بأخلاق فاضلة تسعى لخلق مجتمع متحضر ومتطور لا تسوده خرافة ولا يتحكم فيه دجل ولا تمارس فيه طقوس ضارة ولا مضللة وبالرغم من وجود قيم خاصة بكل فرد وكل مجتمع إلا أن هناك قيماً عامة تشترك فيها الغالبية العظمى وهي التي يجب أن تسود متضمنة الفضائل الأخلاقية الآتية :

١. الصدق والامانة والفاء والتسامح والكرم والشجاعة

وعزة النفس والاعتزاز بالكرامة والعفو عند المقدرة واغائة الملهوف والبعد عن الجهل والخرافة والدجل.

٢. التضامن الاجتماعي والمساوة في تكافؤ الفرص.

٣. الديمقراطية التي تعد نظاماً سياسياً واجتماعياً وفكرياً يقوم على حرية الرأي واحترام الحقوق الحريات ومشاركة الجميع في اتخاذ القرار.

تتصف القيم الاجتماعية بأنها معتقدات مصدرها الثقافة وتقوم على المعرفة والسلوك والثقافة وبذلك تكون فوائد القيم جزء من كيان الأمة وتمس الشعور وتثير العواطف حيث يسهل على الجميع القيام بأدائها وتطبيقها وممارستها كسلوك يتميز به المجتمع عن المجتمعات الأخرى وتتصف كذلك القيم الفاضلة بالاستمرار النسبي وتبقي مستمرة ولا تزول الا إذا ظهرت عوامل أخرى تثبت عدم صلاحية القيم القائمة (غير أن تغيير القيم يتم بشكل تدريجي^(٩) وذلك يؤكد ان التطور

في تغيير أسباب الانتاج واستغلال الامكانيات المتاحة استغلالاً مفيداً في ايجاد نقلة نوعية بشحن همم افراد المجتمع واكتشاف جميع وسائل التقدم والتطور مضافاً لذلك الحماية القانونية لهذه القيم للاستفادة من الثروات الطبيعية بشكل سريع ومستمر وبعد أن كان المجتمع يعيش على هامش التاريخ لابد ان يصبح منتجا حتي تتدفق عائداته لينتفع بها كافة افراد المجتمع مراعاة للمصلحة العامة التي تعتبر هدفا استراتيجيا لا سيما وان المجتمعات البشرية لا تطور الا وفق قيما تقوم بتطوير المجتمع ومنفردة عن ارادة الافراد متخذا اسلوبا خاصة في التكون البشري حتي تكون القيم محمية بالقانون إلى درجة الالزام . وهناك علاقة وطيدة للقيم الاجتماعية وعلاقتها بتحديد شخصية المجتمع فالقيم الاجتماعية هي التي تحدد شخصية المجتمع وتشكلها وهل هو مجتمع جاهلي ام علمي متقدم ومن الضروري ايجاد قيم تأخذ بيد افراد المجتمع إلى بر الامان بالرغم من

والرقي لا يكونان إلا بمحاربة الجهل فلا اعتبار للقيم الا بنبذ الباطيل والترهات فالقيم يجب ألا تعتمد إلا على ثوابت علمية.

المبحث الثاني

القيم الاجتماعية والاثار السالبة

الواقعة عليها

المطلب الاول

القيم الاجتماعية

إن القيم الاجتماعية تتعدد في المجتمعات البشرية ولا تنحصر إلا أن منها انواع كالقيم الجمالية (معايير الجمال والقبح) وقيم دينية وأخلاقية (معايير الخير والشر) وقيم منطقية (معايير الصواب والخطأ) وقيم عقلية (معايير القيمة في التفكير العقلي) وقيم اجتماعية (معايير الصفات المرغوب فيها في ثقافة معينة وتسعي هذه الدراسة إلى ايجاد عوامل تؤدي لاحداث تغيير في القيم ونمو الافكار وتطورها وتلاقحها وتفاعلها مع غيرها بمبادئ وأخلاق فاضلة ومنهجية وعلمية داخل المجتمع وخارجه حتي يكون هناك مواكبة

للخروج من توقعها فالقيم مرتبطة بالمجتمع وهي تنبثق منه وتعبّر عن اماله ورغباته وحاجاته وتتواكب مع مراحل تطوره .

وقد انتشرت الاديان السماوية بالرغم مما رافق اتباعها من تعذيب وتشريد وقتل ومحاربة من قبل خصومهم واعداًهم كما انتشرت الديمقراطية كظاهرة اجتماعية بالرغم مما عانته من ضغوط وتعذيب في بداية انتشار افكارها كما نجحت حركات التحرر والاستقلال من الاستعمار وهذا يعتبر اكبر دليل على نجاح الثوار بالرغم مما تعرضوا له من نفي وقمع وسجن وكل ذلك من اجل الحرية فالقيم الاجتماعية التي يجب ان تحترم عنما تكون هادفة ربما تنشأ عن طريقة عفوية وربما يقوم بها جميع افراد المجتمع وقد تنشأ كذلك عبر القيم الاجتماعية قيم منتظمة تقوم بها بعض الفئات في المجتمع وفي القوانين التي يضعها الحكام والمجالس النيابية والقواعد الاجتماعية وقد تختلف هذه المكونات في طريقتها وقد تكون ضعيفة عنما تتخذ شكل الالزام

وجود اختلافات بين المجتمعات فمثلا اختلاف بين المجتمع العربي والمجتمع الغربي وبين المجتمع الرأس مالي والمجتمع الاشتراكي اذ ان الخلاف يعود أصلاً إلى تباين في هذه القيم حتي ان المجتمع الواحد ربما توجد فيه فيه قيم اجتماعية مختلفة في داخله حيث يوجد هناك قيم حزبية وقيم طائفية واخري وطنية قومية وقيم اسلامية وهي التي يؤمل ان تجمع بين جميع هذه القيم المتفرقة ولا يمنع ذلك من ان تكون هناك قيم اجتماعية مشتركة ويمكن لها ان تتعايش وتتولد عنها افكار مضيئة اسلامية ومسيحية مثلا إذا وجدت مناخا صالحا وقيم حزبية ونقابية ورياضية هي الأخرى يمكن أن تتعايش مع اختلاف مجتمعاتها واسوأ مافي القيم تلك التي تدفع بأنصارها من اجل الترويج والنشر لقيم غير فاضلة تختلف عن قيم الواقع بينما نجد ان هناك قيم اجتماعية خاملة لاتبذل أي اجتهاد للانطلاق من واقعها الضيق مما يؤكد للقيم ان القيم الفاضلة الراقية تحتاج إلى مجاهدات

الحقوق القيمة واخضعت ذلك إلى قيود تستوجبها المصلحة العامة وهذه قيمة قد حرص عليها الاسلام الذي يحرم انتهاك حرمة الخصوصية ولا ينتقص من حرمة الخصوصية الا من كان ناقص الاسلام كما في قوله صلى الله عليه وسلم (من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه) .

وقوله صلى الله عليه وسلم: (لا يدخل الجنة قتات)^(١٠) والقتات هو النمام وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من تسمع حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك يوم القيامة)^(١١) وسيتناول الباحث أدلة شرعية تعني بهذا الأمر في المبحث الأخير .

المطلب الثاني

الآثار السالبة والجرائم الواقعة

بسبب انتهاك القيم الأخلاقية

ما من جريمة خطورتها أكبر على المجتمع في الدين والعرض والأمن والمال وتؤدي إلى تقويض أهم أركان قيم المجتمع اكبر من القتل والاعتصاب وأكل أموال الناس بالباطل والطمع

الديني المعنوي وقد تكون قوية إذا كانت عن طريق القانون وهذا يتضح من خلال القاعدة القانونية والتي تعرف بأنها امره ومجردة وبشكل عام تختلف عن الاوامر الدينية والتي لاتقوا الا عند من يهتم بها والمجتمع عندما يضع قاعدة قانونية يأمر الكافة بإتباعها وينذر بالعقاب عن مخالفتها في حين تبقي الاوامر والنواهي الدينية منحصرة في الاكراه المعنوي فقط بتوبيخ الضمير والتلميح بالتهديد بالعقوبة في الدار الآخرة وهذا بسبب الجهل بالدين وقواعده الاصولية ومقاصده الشرعية مما جعل اغلب الامم تلجأ للعمل بالقواعد القانونية التي تضعها السلطات الحاكمة بعيدا عن القيم الدينية والاجتماعية فاكتفت بالعقاب القانوني في معظم الجرائم في حين ان العقاب الديني اقوي من العقاب القانوني عندما يعلمه ويحترمه ويجتهد في تطبيقه إلا أن القوانين الوضعية قد قامت بحماية القيم الاجتماعية ونجد هذا فيما اوجبه الشرعة الدولية في احترام خصوصية الإنسان كحق من

كانت هذه الجرائم من نوع واحد كأن تكون كلها سرقات أو من أنواع مختلفة كأن تكون سرقة ونصب وقتل^(١٣).

والمفاسد التي تأتي بسبب الجرائم الناتجة عن انتهاك القيم كثيرة كقيلة بأن تقضي على القيم الفاضلة و الامن العام بالرغم من ان القوانين قد اهتمت بحق الامن وان دستور السودان منذ ١٩٥٦م إلى دستور ٢٠٠٥م قد نصت جميعها على حق الامن فالقضاء على القيم يعني القضاء على الأمن.

فجريمة القتل مثلا تعد انتهاكا لقيمة حب الإنسان لأخيه الإنسان وتحمله والصبر عليه ويكون الجاني قد عرض نفسه لعقوبة القتل إذا كان عمدا تحت المادة (١٣٠)^(١٤).

فكل الجرائم التي تقع في المجتمع تؤكد على الجهل التام بالقوانين والتي وضعت أصلا لحماية المجتمع واحترام القيم الفاضلة التي تدعو إلى حياة فاضلة وكرامة يسودها التسامح والتصالح والتعاون على البر و اعمال كافة الاعمال الحسنة والمعاملة الكريمة التي تحفظ امن المجتمع وتصور العرض ويكون الذي قد

والجشع والاحتياال وكلها جرائم كقيلة بقتل الضمير قبل القيم ولا تنهض امة تتعدد فيها مثل هذه الجرائم الجزأة والتي يطلق عليها قانونا التعدد الصوري مما يتسبب فيه الجناة لأكثر من جريمة واحدة .

ومن المعلوم ان الجرائم بهذا المعني نوعان هما :

١. تعدد صوري .

٢. تعدد واقعي .

فالفعل في التعدد الصوري ينسب إلى الجاني في حقيقته كفعل واحد من الناحية المادية وتعدد الجرائم الواقعة من الجاني تعدد اوصاف التي ينعت بها القانون من الوجهة الجنائية بالنظر إلى الظروف التي ارتكب فيها^(١٢) ومن أمثلة التعدد الصوري للجرائم هتك العرض في الطريق العام اذ انه فعل مادي واحد تتوافر به اكثر من جريمة واحدة فظرف العلنية يجعل منه جنحة فعل علني واضح وعلى ذلك نصت المادة (٢٨٧) عقوبات مصري .

واما التعدد الواقعي للجرائم فالأصل فيه تعدد العقوبات بتعدد الجرائم سواء

بين فقها القانون في امريكا وبريطانيا وفرنسا إلى ان جاء الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨م بالإقرار بهذا الحق في المادة (١٢)^(٢١).

وقد اشار دستور جمهورية السودان ٢٠٠٥م في المادة (١٦) التي تناولت القيم والطهارة العامة^(٢٢) (٤) (ف١) : تسن الدولة القوانين لحماية المجتمع من الفساد والجنوح للشروع الاجتماعية وترقية المجتمع كله نحو القيم الاجتماعية الفاضلة بما ينسجم مع الاديان والثقافات (ف٢): تسن الدولة القوانين وتنشئ المؤسسات للحد من الفساد والحيلولة دون اساءة استخدام السلطة وضمان الطهارة في الحياة العامة ومن هنا يتضح ان دستور ٢٠٠٥م وجه توجيهها واضحا بسن القوانين التي تحمي المجتمع من الفساد والجنوح للشروع وقد اهتم كذلك بترقية المجتمع من القيم الاجتماعية الفاضلة .

وقد نص ذات الدستور في المادة (٢٢) في الفقرة (ز) يلتزم بالقانون ويتعاون مع الاجهزة المختصة على حفظ

انتهاك القيم وداس على القوانين قد عرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها كالمادة السابقة والمادة (١٤٩)^(١٥) الاغتصاب و(١٥٠)^(١٦) موقعة المحارم و(١٥١)^(١٧) الافعال الفاحشة و(١٥٣)^(١٨) الاخلال بالآداب و(١٧٦)^(١٩) الابتزاز و(١٧٨)^(٢٠) الاحتيال وغيرها من الجرائم الخطرة التي تضمنها القانون الجنائي السوداني وأغلب من يرتكبون هذه الجرائم وغيرها هم الذين ينتهكون القيم والأخلاق الفاضلة التي تبني المجتمع وتؤسس عليه كل قوي الخير و تدفع بتطوره وتقدمه وارتقائه .

المبحث الثالث

الحماية القانونية والشرعية والتربوية للقيم الاجتماعية

المطلب الاول

الحماية القانونية للقيم الاجتماعية اوجبت الشريعة الدولية احترام حق الإنسان في خصوصيته بحسب الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨م والذي نص على حق الإنسان في احترام خصوصيته وقد اثار هذا جدلا

وفي دستور جمهورية السودان الديمقراطية ١٩٧٣م المادة (٣٢) تناولت حرمة حياة المواطنين الخاصة وكفالة وحرية وسرية الرسائل البريدية والبرقية والهاتفية والمادة (٤٣) اكدت حرمة المساكن وحظر دخولها دون اذن ساكنيها الا عن طريق القانون وكذلك دستور ١٩٨٧م السوداني نص على حق الإنسان كما في الباب الثالث الحقوق والحريات الاساسية وقد اتفقت النصوص الدستورية على تقرير الحماية العامة إلى ان جاء دستور ١٩٩٨م في المادة (٢٩) منه التي تناولت كفالت الدستور للمواطنين وحرية الاتصال والمراسلة اعتبرت حقوق الإنسان الخاصة حرمت لا يجوز الاطلاع عليها الا بإذن .

واكد دستور ٢٠٠٥م ان وجب الدولة المحافظة على حياة المواطنين بعزة وكرامة واكدت المادة (٢٨) منه لكل إنسان حق اصيل في الحياة والكرامة والحياة الشخصية وقد تقدم مضمون المادة (١٦) من دستور ٢٠٠٥م الخاص بالقيم والطهارة العامة وغيرها .

القانون والنظام العام وفي الفقرة (ط) يستهدىويسترد بوجه عام في اعماله بمصالح الامة والمبادئ المنصوص عليها ... في هذا الدستور^(٢٣) .

وقد اهتمت القوانين بحماية الخصوصية باعتبارها من القيم الاساسية في الحق الشخصي للفرد ويمتد هذا الحق ليشمل اسرته وورثته في من حيث المسكن والمراسلات وهذه الحقوق مشمولة بالحماية القانونية فيما يمس السمعة والشرف وقد اشار العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة (١٧) منه ما يؤكد ما نصت عليه المادة (١٢) من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢٤) وفي ذات الخصوص جاءت الدساتير والقوانين السودانية كما ذكر الباحث بالتأكيد على حق الإنسان على احترام قيمه وخصوصياته كما في دستور ١٩٦٨ كفلت المادة (٣٧) حرية المراسلات لكل المواطنين وسريتها وفق للقيود المعقولة التي ينص عليها القانون والمادة (٣١) منه كفلت حرية المساكن وحظرت مراقبتها ودخولها الا وفق القانون

المطلب الثاني

الحماية الشرعية للقيم الاجتماعية
القيم الأخلاقية والاجتماعية هي محور مقاصد الشريعة الإسلامية ولها مكانة عليا في رعاية حقوق الإنسان وقيمه في الإسلام الذي يسهم لدرجة كبيرة في الاهتمام بحقوق الإنسان متمثلة في القيم الفاضلة والأخلاق الكريمة وحرياته من الانتهاك عن طريق بناء الذات بناء أخلاقيا ايجابيا لا يقر انتهاك الحقوق فنجد ان الشريعة الإسلامية تحرم انتهاك حقوق الإنسان وتشجع على احترامها بالتركية الذاتية للنفس وذلك يتمثل في مراقبة حقوق الله وحقوق الخلق والتحلي ومراعاة الكرامة الإنسانية بالتحلي بقيم العدل والانصاف وخلق الإحسان وطهارة النفس والبر والإيثار ولذلك تتمثل اهمية القيم الأخلاقية في الإسلام للحركة الحقوقية (ان الحركة الحقوقية بحاجة ساسة إلى ان تكون حركة أخلاقية وليس مجرد حركة قانونية ثقافيه وفكرية فبدون أخلاق وبدون تخليق فستظل حركة حقوق الإنسان

دائرة حول المظاهر دون ان تصل إلى المخابر وستظل تشتغل بالوسائل من غير تقدم في تحقيق المقاصد واكثر من ذلك كله ستظل عرضة للتكليف والتوجيه والتعطيل بحسب ما يريده اصحاب الغلبة والنفوذ وذوو النزوات والشهوات)^(٢٥).

ويأتي مفهوم القيم الأخلاقية في الشريعة الإسلامية حيث يقصد به (المعايير والموازن الموجهة لحركة الإنسان والضابطة والحاكمة للفعل الحضاري بكل تنوعاته وامتداداته وفق رؤية الإسلام ومقاصده)^(٢٦).

والشريعة الإسلامية تنزلت بالتكريم الالهي للإنسان ويعتبر الإنسان هو الأساس الاول لحقوق الإنسان في الإسلام حيث خصه الله سبحانه وتعالى بمميزات تميزه عن سائر المخلوقات حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠]، ويتساو في هذا التكريم جميع البشر

المطلب الثالث

القيم الأخلاقية تعني الكرامة الإنسانية

إن إكرام الله للإنسان يعد أول حقوق الإنسان في الإسلام إذ أن الله عز وجل كرم الإنسان وأحسن إليه واختصه بما يميزه عن سائر المخلوقات كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاَهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠]، ويتساوى في هذا التكريم جميع البشر بصفقتهم الإنسانية مهما اختلفت ألوانهم ومواطنهم وأسابهم وعقائدهم كما يتساوى في ذلك الرجال والنساء كباراً وصغاراً لعمومية لفظ بني آدم الوارد في الآية الكريمة وهذا التكريم الإلهي للإنسان له مظاهر من أهمها أن الله أحسن صورة الإنسان وأكمل هيئتها ونفخ فيها من روحه وأمر الملائكة بالسجود للإنسان وجعله خليفة في عمارة الأرض و وسخر له ما في السماوات والأرض وخلق في أحسن تقويم وميزه بالعلم والفهم والعقل والمنطق كما قال تعالى: ﴿عَلَّمَ

مهما اختلفت مواطنهم وأسابهم والوانهم وعقائدهم رجالاً ونساءً، كباراً وصغاراً وذلك مما يتضح في قول الله تعالى ﴿بَنِي آدَمَ﴾ وقد ذكر ابن عاشور: والمراد ب ﴿بَنِي آدَمَ﴾ جميع النوع فالأوصاف المثبتة هنا إنما هي احكام للنوع من حيث هو كما هو شأن الاحكام تسند إلى الجماعات^(٢٧) وقال تعالى ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]، والتقويم هو جعل الشيء في قوام أي عدل وتسوية^(٢٨) فالإنسان مقوم في الصورة والمعنى حيث يراه الله تعالى مستوياً في القامة متناسباً في الأعضاء مزيماً بالعلم والفهم والعقل والتمييز والمنطق. وقال تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ * قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا ﴿ [البقرة: ٣١-٣٢] ... قال ابن كثير: هذا مقام ذكر الله تعالى فيه شرف آدم على الملائكة بما اختصه من علم أسماء كل شيء دونهم^(٢٩).

أَدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴿البقرة: ٣١﴾، ومن أهم مظاهر تكريم الله للإنسان ان خصه بالسمو الروحي وقد ترتب على هذا الامتياز والتكريم اول حق من حقوق الإنسان المميز بالاستخلاف في الأرض والصحيح أن الإنسان هو خليفة الله في أرضه لإقامة احكامه وتنفيذ اوامره وان الله لم يخلق الإنسان عبثاً بل خلقه لعبادته وبذلك تكون القيم الأخلاقية هي من اوائل حقوق الإنسان وهي كذلك مقصد من مقاصد الشريعة الاسلامية ومن أهم القيم الأخلاقية التذكية واصلها في اللغة الطهارة والنماء والبركة والمدح^(٣٠) والتذكية من اكبر القيم الأخلاقية ولا تكون ولا تتحقق الا بالتطهير من العيوب المعنوية والادران والآفات النفسية والتخلي عن الرذائل والتخلص من نوازع الشر الموجودة في مكامن النفس ولا تتحقق كذلك الا بتنمية المحاسن والفضائل والخير بكل ما فيه من صفاء النفس وتنبع اهمية التذكية من كونها احد مقاصد البعثة المحمدية^(٣١).

ومن مكونات القيم الاجتماعية ومظاهرها الإنسانية نجد العدل وهو من اهم القيم الأخلاقية والعدل هو خلاف الظلم والجور وفي اللغة هو القصد وهو مايقوم مقام الشيء من غير جنسه من باب عدل يعدل عدلاً فهو عادل^(٣٢) وفي الاصطلاح يعرف العدل بأنه القسط والتسوية والانصاف والتزام الحق والتوسط في الامور والعدل هو كل شيء مفروض من عقائد وشرائع في أداء الأمانات وترك الظلم والانصاف واعطاء الحق^(٣٣) ويعرفه المعاصرون بأن العدل في عرف الشرع هو اعطاء كل ذي حق حقه والالتزام بالإنصاف في شيء وفي جميع الأحوال وكل الوسائل العامة والخاصة^(٣٤) والعدل يجسد إقامة القسط ويشمل مفهوم العدل في الإسلام أيضاً العدل القانوني والعدل الاجتماعي والعدل الدولي وهكذا تتعدد أبعاد قيمة العدل ومجالاته فالعدل القانوني يعني سريان القانون على الناس جميعاً قنيتهم وفقيرهم وحاكمهم ومحكومهم والعدل الاجتماعي يعني محو التفرقة

مايفعل من الخير والمعروف مع الاتقان وفي الشريعة أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك وهذا تحقيق العبودية لله تعالى والربوبية ويتأسس عليه إحسان المعاملة مع الخلق وقد عرفه الغزالي بقوله (نعني بالإحسان فعل ماينتفع به المعامل وهو غير واجب عليه ولكنه تفضل منه فإن الواجب يدخل في باب العدل وترك الظلم^(٢٧) وقد عرف العز بن عبد السلام الإحسان بقوله: والإحسان أما جلب مصلحة أو دفع مفسدة^(٢٨) وبذلك يكون الإحسان هو كقيمة أخلاقية يقصد به تقديم حقوق الغير على حقوق النفس وقد اورد الشاطبي تعبيراً مناسباً عن الإحسان حيث قال الإحسان هو (إسقاط حظوظ النفس والقيام على قدم العبودية)^(٢٩) . والإحسان مأمور به ليشمل جميع الناس أمراً خاصاً يشمل بر الوالدين وزوي القربة واليتامى والمساكين والجار ذي القربي والصاحب بالجانب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم وهذه هي فصائل المجتمع التي تحتاج إلى المعاملة الحسنة بحسب القيم الأخلاقية

بين الطبقات وتوفير العيشة الكريمة لكل إنسان والعدل الدولي يعني الوفاء بالعهود واحترام الفضيلة والتعامل بالمثل والعمل لإزالة مظاهر الظلم والاستضعاف في الارض وقد قرر الاسلام مبدأ المساواة بين الامم والشعوب دون تمييز ولاشك انه بدون هذه المبادئ يتعذر تحقيق السلم والامن الدوليين^(٣٥) وبهذا تتعدد ابعاد قيمة العدل في الاسلام لتشمل العدل مع الله بالتوحيد والتعظيم والتسليم ومع النفس بالموازنة بين قواها المختلفة ومع الاسرة والقربة بالصلة والانصاف ومع الجماعة المسلمة والامة الإنسانية كافة بالإصلاح والقسط في الحكم بينهم فهو العدل الشامل العام الذي لا يتأثر بأنانية ذاتية ولا بقربة دموية ولا بموقع اقتصادي ولا جغرافي اذ ان العدل هو اسم من اسماء الله تعالى وصفة من صفاته^(٣٦) . . وتنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط» ومن القيم الأخلاقية كذلك نجد قيمة الإحسان وهو لغة فعل ما هو حسن مع الاجادة في الصنع وفعل ما ينبغي

تشكل التربية التي ترعى القيم الأخلاقية وتعتبر أساساً تراعى عفوية الطفل وحرية وفق تربية أخلاقية متميزة لأن العصر القائم يشهد تحولات وتغيرات عميقة واكتشافات علمية وتكنولوجية تخطف التقاليد وتهدم القيم وتصدم المعايير التقليدية للوجود والتي أصبحت غير قادرة أبداً على مواكبة التغيرات الاجتماعية الشاملة والعميقة وفي دائرة هذه المواجهة بين التقليد والحداثة يشهد العصر تراجعاً غير مسبوق في المستوى الأخلاقي وفي المستوى الأسري حيث بدأت العائلة تفكك وبدأت معدلات الجريمة والعنف والادمان والمخدرات تتزايد و بدأنا نشهد تميماً منظماً ومخيفاً للبيئة في البر والبحر.

ربما يتبادر إلى الذهن سؤال عن كيفية اعداد مواطن يمتلك حسن المسؤولية ومحافظاً على هذه القيم الأخلاقية في هذا العصر الذي تعصف به التغيرات العاصفة والتحول التكنولوجية المذهلة وما افضل الطرق التي يمكن أن تعتمد في عملية بناء وتربية المواطن؟

الفاصلة والتي يجب رعايتها من اصطناع المعروف والايثار على النفس والمحافظة على النسيج الاجتماعي دون تهتك وتمزق وقد وصفت امنا خديجة رضي الله عنها وصفت النبي صلى الله عليه وسلم بقولها: (إنك لتصل الرحم وتحمل الكل و تكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق)^(٤٠) وهذه هي معالي قيم الأخلاقية.

المطلب الرابع

أهمية العملية التربوية وعلاقتها بالقيم الاجتماعية

تحتاج القيم في رعايتها والمحافظة عليها إلى وجود عملية تربوية تقوم على احترام القيم الأخلاقية . والتربية اليوم تجد نفسها بالضرورة معنية برعاية النشء لطريقة جديدة ومختلف عن ماهو قائم وسائد في الأوساط التربوية بدأ من مراحل الطفولة إلى نهايات الرجولة ومهما يكن من امر فإن التربية الأخلاقية التي تغرس القيم الفاضل تنطلق من مبدأ النمو الحر للطفل من الاسرة والمدرسة والمجتمع وفي مرحلة الطفولة يجب ان

الذين يوظفون قدراتهم الابداعية في اختراع (فايروسات) تعمل على تدمير النشاطات الإنسانية والمؤسسات العامة وتعطيل بنوك المعلومات في مختلف أنحاء العالم ومن اين يأتي هؤلاء الفنانون المبدعون الذين يروجون للعهر والعنف والمخدرات: وبكل بساطة نقول أن السبب في ذلك غياب ثقافة القلب والضمير والتي يعبر عنا بالقيم، ولأن علمنا المعاصر يعاني من آفات الأنانية والتفكك الأسري وهذا كله قد أدى إلى تراجع القيم الأخلاقية في هذا العالم المريض بالجشع والمتخم بالأنانية والوحشية. وهنا يتوجب علينا ان نعلن صراحة بأن إحياء القيم في المجتمع واجب تربوي وهو يشكل أحد أهم واطخر التحديات التي يواجهها القرن الحادي والعشرون. فالتربية الحقيقية التي تتناغم مع متطلبات هذا العصر واحتياجاته تتمثل في بناء الروح وتشكيل الضمير، وصقل الإنسان بالقيمة الأخلاقية صقلاً يطرد صدأ الأنانية وادران الجشع ويغسل القلوب بماء المحبة ويطهر العقل بنور المعرفة

وللإجابة على هذين السؤالين فإن الإنسانية جمعاء تمتلك روح أخلاقية متجانسة والناس جميعا في كل انحاء العالم يحترمون القيم ويمجدون العدالة ويرفعون من شأن المدنية ويقدمون الحقيقة ويعشقون الجمال وفوق ذلك كله يمجدون العقلانية والوطن واللغة والدين والناس جميعهم يستوحون هذه القيم الكونية ويرفعون من شأنها مما يوجب وضع القيم الأخلاقية ضمن المناهج التربوية عموماً.

مما سبق يتبين ان الانظمة التربوية القائمة ما زالت بعيدة عن تحقيق التوازن الأخلاقي المنتظر فالتربية السائدة في بلداننا تركز على المهارات دون الاهتمام بتربية الروح والقلب والقيم وهذا النوع من التربية يزود المجتمع بالخبرات والمؤهلات العلمية دون ان يركز عي الجوهر الأخلاقي ومن أجل تقديم تصور اعمق حول هذا التفكك في التربية الأخلاقية علينا ان نتساءل على سبيل المثال وليس الحصر من اين يأتي هؤلاء الخبراء والمبرمجون في مجال الحاسوب

لمعرفة من غير ضمير ولا معنى لموهبة من غير قيمة أخلاقية ولا أمل يرتجي من هذا وذاك الا في دورة ايمان راسخ بالقيم الأخلاقية للحياة الإنسانية. فالتجارب تبين بوضوح كبير ان السلوك الاجرامي يبدأ من مشكلات صميمة لعائلات مفككة وان الابداع والحب والبناء والسلام ينطلق من بوتقة اسرة سعيدة متوازنة بمكوناتها ووظائفها الأخلاقية وبالنتيجة يمكن القول ان المجتمع المزدهر يتشكل من مواطنين حققوا نضجهم الأخلاقي وصقلوا قلوبهم بالحب وضمائرهم بنور المحبة والايمان بالله والقيم الإنسانية الخلاقة وهؤلاء هم الذين وجدوا في أحضان اسرهم المحبة والقيم وتذوقوا طعم السعادة في كنف محبيهم. فالتربية الأخلاقية الحققة يجب ان تأخذ بين حناياها الجسد والروح كي تستطيع أن تطلق الشباب إلى مناهل الحرية والبناء والتربية الأخلاقية التي تنهض بجناحيها الروح والجسد من اجل تكوين اجيال تتمتع بالقدرة على مواجهة التحديات وتقرير المصير

الإنسانية أي المعرفة التي توضع في خدمة الإنسان لا في مواجهة طموحاته وأحلامه^(٤١). فازدهار المجتمع وتقدمه يقوم على اساس المواطنة الحقيقية لأناس صقلوا انفسهم بالقيم الأخلاقية فامنوا بدورهم الإنساني الخلاق في عملية بناء مجتمعهم وادركوا القيمة العليا لمسألة الواجب والضمير والمبادئ الأخلاقية واهتدوا في مسار حياتهم لتأدية رسالتهم الإنسانية الخلاقة وهؤلاء الذين تشبعوا بالقيم الأخلاقية لن يمسخوا يوماً لأنفسهم بتقديم مصالحهم الانانية على مصالح شعبهم ووطنهم وأمتهم.

إن المعرفة والمواهب بمختلف انواعها تفقد تألقها وقيمتها الإنسانية المتصلة بالتربية الأخلاقية التي تهذب الضمير وتحي القلوب وتنير العقول فالضمير الإنساني يشكل في جوهر الامر نور الهداية الذي يوجه المعارف والعلوم والخبرات والكفاءات ومن غير القيم الأخلاقية فان هذه المعارف قد تشكل خطراً على المجتمع بتفكيك قدراته وتدمير طاقاته الإنسانية . فلا قيمة

والمرئي والمسموع بأهمية القيم الأخلاقية واستثمار المنابر الدعوية والدرامية والشعبية والرسمية باحترام القيم الاجتماعية وتوجيه المواطن ولذلك وإبراز اضرار الممارسات التي تقضي على القيم والدجل والشعوذة وغيرها من مظاهر السلوك غير المنضبط وضبط الشارع وكافة المؤسسات العامة والخاصة باحترام القيم ومعاقبة مرتكبي المخالفات الا أخلاقية أو التي تعرض القيم والمثل العليا للانتهاك ومن خلال تفعيل بعض بنود القانون الدولي الإنساني والقانون الوطني والشرع الحنيف والعملية التربوية التعليمية والاعلامية بكل وسائلها تستطيع الدولة حماية القيم الأخلاقية الفاضلة ورعايتها بما يتماشى مع الواقع الراهن.

خاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الذي وفق لهذا البحث ان يصل لهذه الخاتمة والتي تشتمل على النتائج والتوصيات والمصادر والمراجع .

فالجذور الحقيقية للسعادة الإنسانية تضرب اوصالها في منبت الشخصية وتتشكل في الاوساط العائلية التي تتميز بدفئها وثرائها العاطفي^(٤٢).

والسعادة التي يمكن ان تصدر عن الثراء المادي والعلمي لا يمكنها ان تتحقق الا بالبعد الأخلاقي الذي ينبع من الحق والخير واحضان الاسرة المحصنة بالقيم الأخلاقية والتدفق الإنساني . ومن هنا يمكن بناء مجتمع يحترم القيم الأخلاقية الفاضلة وعلي ذلك تتأسس امة تعرف قيمتها الحقيقية وماذا تريد وكيف تصل إلى اهدافها النافعة والمفيدة المبنية على اساس علمي وقيمي رفيع المستوى ثابت البنيان.

وعلي الدولة تفعيل القوانين التي تحترم القيم أو استصدار قوانين تحترم القيم الأخلاقية كما يلزم الدولة كذلك الاهتمام بالقيم الاجتماعية والأخلاقية الفاضلة واحترام القيم ليعني المساس بالحريات لكن بالضرورة التفريق بينهما بصورة لا تتعارض بينهما بإدراج برامج تربوية في المؤسسات التعليمية وتوجيه الاعلام المقروء

أولاً: النتائج:

١. منها حماية القوانين الدولية والوطنية للقيم الأخلاقية .
 ٢. رعاية الشريعة الاسلامية للقيم الأخلاقية الراقية ووجوب المحافظة عليها وعدم الاهتمام بالقيم يؤدي إلى تفويض الكيان الجامع للامة .
- ## ثانياً: التوصيات:
١. توصي الدراسة بتفعيل النصوص الدستورية والقانونية لحماية القيم الاجتماعية.
 ٢. توصي الدراسة بجعل القيم الاجتماعية من اولويات المناهج الدراسية والتربوية
 ٣. توصي الدراسة كذلك بوضع برامج تثقيفية تهتم بإبراز القيم الاجتماعية في كافة مؤسسات الدولة في شكل دروس ومحاضرات ومسلسلات درامية تعكس الضعف والخوار الذي يهدد بالقضاء للقيم الاجتماعية الفاضلة .

الهوامش

١. أستاذ بقسم القانون العام كلية الشريعة والقانون جامعة سنار- السودان .
٢. القيم الاخلاقية وحقوق الانسان هارون عمار ص١١.
٣. حماية حقوق الانسان في ظل التنظيم الدولي عزت سعد السيد البرعي القاهرة دار النهضة العربية ١٩٨٥م-ص٤.
٤. مقاصد الشريعة الاسلامية واثرها في رعاية حقوق الانسان د/محمد شيخ احمد الخرطوم مطابع العملة ٢٠١٢م ص١٠٩.
٥. القانون الدستوري والنظام السياسي د/ محمد المجزوب بيروت لبنان ٢٠٠٢م منشورات الحلبي ط٤ ص١٣.
٦. دراسات تربوية نفسية في الوطن العربي د/ لطفى بركات احمد دار البريخ الرياض ط١٩٨٠ ص٨٠-٨١.
٧. القيم والعادات اجتماعية د/ فوزية دياب دار النهضة العربية ط٢ القاهرة ١٩٨٠ ص٢٥.
٧. القيم الروحية في الاسلام د/ احمد فؤاد الاهواني المجلس الأعلى للشؤون الاسلامية مطابع القاهرة ١٩٦٢ ص٩.
٨. القيم والعادات الاجتماعية د/ فوزية دياب مصدر سابق ص٢٧.
٩. علم الاجتماع التربوي د / ابراهيم ناصر دار الجبل بيروت مكتبة الرائد العلمية عمان ١٩٩٢م ص٣١-٣٢.
١٠. المادتين (٣٧) و(٣١) من مشروع دستور جمهورية السودان ١٩٦٨م.
١١. المادتين (٤٢) و(٤٣) من الدستور الدائم لجمهورية السودان ١٩٧٣م.
١٢. النظرية العامة القانون الجنائي د / رمسيس بهنام ط٣ منقحة ١٩٩٧ منشأة المعارف الاسكندرية ص١١.
١٣. النظرية العامة للقانون الجنائي د/ رمسيس بهنام ص١١.
١٤. القانون الجنائي السوداني ١٩٩١م.
١٥. المرجع السابق نفسه .
١٦. المرجع السابق نفسه .
١٧. المرجع السابق نفسه .

- ١٨ . المصدر السابق نفسه .
 ١٩ . المصدر السابق نفسه .
 ٢٠ . المصدر السابق نفسه .
 ٢١ . المادة (١٢) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان ١٩٤٨م .
 ٢٢ . دستور جمهورية السودان ٢٠٠٥م المادة (١٦) (١) (٢) .
 ٢٣ . دستور جمهورية السودان ٢٠٠٥م المادة (٢٣) (ز) (ط) .
 ٢٤ . المادة (١٧) ١-٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .
 ٢٥ . انسانية الانسان قبل حقوق الانسان د / احمد الريسوني بحث ضمن كتاب حقوق الانسان محور .
 ٢٦ . مقاصد الشريعة الدوحة وزارة الاوقاف قطر ١٤٢٣هـ ص ٦٢ .
 ٢٧ . القيم الحضارية في الاسلام د / محمد عبد الفتاح الخطيب القاهرة دار البصائر ط ١ ٢٠١١م ص ٤٨ .
 ٢٨ . التحرير والتنوير ابن عاشور دار التونسية للنشر ج ٨ ص ٢٧٣ .
 ٢٩ . ابن عاشور التحرير والتنوير مرجع سابق ج ٦ ص ٦١٧ .
 ٣٠ . تفسير القرآن العظيم لابن كثير تحقيق محمود حسن بيروت دار النشر ١٩٩٤م ج ١ ص ٧٢ .
 ٣١ . النهاية في قريب الحديث والاثر لابن الاثير ابو السعادات المبارك ابن محمد الجزري بيروت المكتبة العلمية ١٣٩٩ ج ٢ ص ٧٦٥ .
- ٣٢ . القيم الاخلاقية ... د/ محمد شيخ احمد محمد ص ٨٧ .
 ٣٣ . المصباح المنير للفيومي ج ٢ ص ٣٩٢ .
 ٣٤ . تفسير القرطبي ج ٥ ص ١٥٠ .
 ٣٥ . مقدمة في فقه الدولة الشيخ احمد محمود شيخ نور الخرطوم المركز القومي للانتاج الاعلامي ط ٣ ١٩٩٧ ص ٥٧ .
 ٣٦ . اسس العلاقات الدولية في الاسلام د/ عبد المجيد السوسوة بيروت دار ابن حزم ط ١ ٢٠٠٥ ص ١٨-١٩ .
 ٣٧ . قضايا القران والانسان في فكر النورسي نقل بديع الزمان النورسي ص ٩٠-٩٢ .
 ٣٨ . احياء علوم الدين للغزالي ج ٢ ص ٧٩ .
 ٣٩ . قواعد الاحكام في مصالح الانام للعز بن عبد السلام ج ٢ ص ١٩٠ .
 ٤٠ . الموافقات للشاطبي ج ٤ ص ٢٤٠ .
 ٤١ . صحيح البخاري في كتاب الوحي حديث رقم (٦) صحيح مسلم كتاب الفضائل ج ٤ ص ١٨٠٣ حديث رقم ٢٣٠٨ .
 ٤٢ . مرتكزات التربية الاخلاقية في عصر متغير أ د/ علي اسعد وطفة ص ٨٨ .
 ٤٣ . مرتكزات التربية الاخلاقية في عصر متغير أ د/ علي اسعد وطفة مرجع سابق ص ١٠٤ .
 ٤٤ . مرتكزات التربية الاخلاقية في عصر متغير أ د/ علي اسعد وطفة مرجع سابق ص ١٠٥ .

المصادر والمرجع

أ/ اولا القرآن الكريم.

ب/ السنة النبوية المطهرة:

١ . صحيح البخاري.

٢ . النهاية في قريب الحديث والاثر.

ج/ كتب التفسير:

١ . تفسير القرآن العظيم لابن كثير.

٢ . تفسير القرآن للقرطبي .

د/ معاجم اللغة:

١ . المصباح المنير للفيومي .

ه/ كتب اسلامية:

١ . احياء علوم الدين للغزالي .

٢ . قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام .

٣ . الموافقات للشاطبي .

٤ . سبل السلام للصنعاني .

- ز/ كتب القانون :
١. القانون الدستوري والنظام السياسي، د/ محمد المجذوب .
 ٢. القانون الجنائي السوداني ١٩٩١ م .
 ٣. النظرية العامة للقانون الجنائي د/ رمسيس بنهام .
 ٤. حماية حقوق الإنسان في ظل القانون الدولي د/ عزت سعد السيد البرعي .
 ٥. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .
 ٦. الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ م .
 ٧. مشروع دستور جمهورية السودان ١٩٦٨ م ودستور ١٩٧٣ م ودستور جمهورية السودان ٢٠٠٥ م .
٥. التحرير والتنوير لابن عاشور .
٦. أسس العلاقات الدولية في الاسلام د / عبد المجيد السوسوة قضايا القران والإنسان في فكر النورسي (بديع الزمان النورسي).
٧. القيم الحضارية في الاسلام د / محمد عبد الفتاح الخطيب .
٨. إنسانية الإنسان قبل حقوق الإنسان د/ احمد الريسوني .
٩. القيم الأخلاقية وحقوق الإنسان د/ هارون عمار .
- و/ كتب علم الاجتماع :
١. علم الاجتماع التربوي د/ إبراهيم ناصر .
 ٢. القيم والعادات الاجتماعية د/ فوزية دياب .
 ٣. دراسات تربوية نفسية في الوطن العربي د/ لطفي بركات أحمد .